

٤/١١ شرح مقدمة التفسير لابن تيمية | الشيخ أ.د يوسف الشبل

| يوم ٢١/٧/٢٠٢١ الشرح الثاني

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد سلام الله عليكم ورحمته وبركاته وحياكم الله في هذا اللقاء المبارك - 00:00:00

وهذا المجلس هو المجلس الرابع من مجالس شرح مقدمة شيخ الاسلام ابن تيمية في اصول التفسير ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية ان خلاف السلف التفسير هو اما ان يكون اختلاف تضاد - 00:00:15

واما ان يكون اختلاف تنوع واكثره اختلاف تنوع. اما اختلاف التضاد وهو قليل او نادر قليل او نادر اما التنوع فانه كثير عند السلف كثير جدا في في طبقة الصحابة - 00:00:38

والتابعين ومن جاء بعدهم ثم ذكر شيخ الاسلام رحمه الله ان اختلاف التنوع له اسباب ذكر السبب الاول وهو ان يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه - 00:01:00

تدل على معنى في المسمى غير المعنى الاخر مع اتحاد المسمى يعني كل واحد يعبر بعبارة هي تدل على المسمى لكن العبارة مختلفة واختلافهم اختلافهم في العبارات والمسمى واحد وذكر امثلة لذلك من اشهر هذه الامثلة الصراط المستقيم - 00:01:21

قال الصراط فسرهم بعضهم بانه القرآن وبعضهم بانه الاسلام وبعضهم بانه دين الاسلام او دين دين الله وبعضهم قال هو طريق السنة وكل هذه المعاني او كل هذه الالفاظ تؤدي الى معنى واحد ولا تتعارض - 00:01:47

ولا تتعاضد اه هذه اه كل كل واحد يعبر بعبارة لا تخالف بعبارة هي تدل على مسمى واحد وان اختلفت العبارات فالمسمى واحد كما يقال ثم يقال في السيف هو الصارم وقيل هو المهند - 00:02:11

وهكذا له اسماء كثيرة والمسمى واحد والله سبحانه وتعالى والله وهو الرحمن وهو الغفور وهو الرؤوف والمسمى واحد والاسماء مختلفة وهذا كما يعني هو واضح عندكم وتحدثنا عنه في اللقاء الماضي. السبب الثاني الذي سماه المؤلف الصنف الثاني - 00:02:35

قال ان يذكر كل كل منهم من المسمى العام بعض انواعه على سبيل التمثيل يعني تأتي تأتي الآية بلفظ عام يكون تحت هذا اللفظ العام افراد وكل يأخذ ويذكر فردا من هذه الافراد على سبيل التمثيل - 00:03:02

على سبيل التمثيل قال وتنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد. المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه يقول يعني يذكر نوعا او جزءا او فردا من افراد العام ليس مطابقا للفظه وانما هو جزء من هذا اللفظ. فالآية تأتي عامة ولفظ - 00:03:26

ويأتي من يفسرها على سبيل المثال فيقول مثل كذا ويقول الاخر مثل كذا كلها تكون تحت لفظ عام قال مثل سائل اعجمي يسأل عن مسمى لفظ الخبز رغيفا وقيل له هذا فالاشارة - 00:03:52

الى نوع هذا لا الى هذا الرغيف يقال له مثلا الخبز مثل هذا. هذا ترى هذا اذا رأيت هذا هذا هو الخبز هذا ذكر فرد من افراد العامة ونوع من انواعه - 00:04:17

مثال ذلك ما نقل في قوله تعالى ثم اورثنا كتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات الظالم نفسه تحته افراد كثيرة تحت افراد والمقتصد تحته افراد كثيرة - 00:04:34

والسابق بالخيرات عام تحته افراد كثيرة. قال معلوم ان الظالم لنفسه يتناول المظيع للواجبات والمنتك للمحرمات والمقتصد يتناول

فاعل الواجبات. يقول الظالم هو الذي طيع ما امره الله به وارتكب ما نهى الله عنه هذا يسمى ظالم - [00:04:56](#)

واذا ضيع الصلاة او الزكاة او الصوم او الحج او بر الوالدين او الجهاد او اي نوع من انواع الواجبات او ارتكب المحرمات الخمر والزنا والشرك وعقوق الوالدين وغير ذلك - [00:05:23](#)

هذا كل هذه الافراد والانواع داخله تحت كلمة الظالم لنفسه فمن ترك الصلاة قلنا له هذا ظالم لنفسه ومن شرب الخمر قلنا هذا ظالم لنفسه والمقتصد قال يتناول فاعل الواجبات - [00:05:43](#)

وتارك المحرمات فمن فعل الواجبات فقط ادى الصلوات الخمس وصام رمضان فقط وزكى ما زكى ما اه زكى المال فقط الواجب وترك المحرمات لم يقع في المحرمات فهذا يسمى مقتصد يسمى مقتصد. لم يأتي بما زاد على ذلك. فهذا يسمى مقتصد - [00:06:02](#)

قال والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات السابق هو الذي يصلي الفرائض الخمس ويزيد عن ذلك السنن الرواتب وغيرها من السنن المشروعة صلاة الليل والضحي وغيرها من السنن - [00:06:30](#)

المشروعة ويؤدي زكاة ماله ويزيد على ذلك الصدقات والانايق وغيرها والصيام يؤدي صيام رمضان الفرض ويزيد على ذلك. فكل هذا يسمى يسمى سابق يسمى سابق فالذي يؤدي ويسارع في وجوه الخير - [00:06:55](#)

ويأتي بالواجبات والمستحبات هذا يسمى السابق باي نوع من انواع من الانواع المذكورة قال المؤلف هنا والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات. فالمقتصدون هم اصحاب اليمين. والسابقون السابقون اولئك - [00:07:18](#)

المقربون ثم ان كل ثمان كلا منهم يذكر هذا في نوع من انواع الطاعات كما ذكرنا كقول قائل السابق الذي يصلي في اول الوقت والمقتصد الذي يصلي في اثناؤه والظالم - [00:07:38](#)

لنفسه الذي يؤخر العصر الى الاصفرار ويقول الاخر السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم الله في اخر سورة البقرة فانه ذكر المحسن بالصدقة والظالم بآكل الربا او باكل الربا والعاقل بالبيع - [00:07:57](#)

والناس في الاموال اما محسن واما عادل واما ظالم. فالسابق المحسن باداء المستحبات مع الواجبات الظالم اكل الربا او مانع الزكاة والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة. ولا يأكل الربا وامثال هذه الاقاويل - [00:08:19](#)

وكل قول فيه ذكر او فيه ذكر قال وكل قول فيه ذكر نوع داخل في الاية ذكر لتعريف المستمع بتناول الاية له. وتنبيهه به على نظيره. فان التعريف بالمثال قد يسهل اكثر من التعريف - [00:08:41](#)

المطلق والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن اذا اشير له الى رغيغ. فقيل له هذا هو الخبز هذا واضح هذا واضح ان ان طالب العلم القارئ لكتب التفسير اذا وجد خلافا في تحت اية - [00:09:02](#)

وكل يفسرها نوع من انواع من انواع هذا اللفظ فاننا نقول هذا اختلاف تنوع وكله داخل تحت هذا اللفظ فمثلا قوله تعالى ان ان للمتقين مفازا حدائق واعناب وقواعب اترابا وكأسا دهاقا - [00:09:29](#)

نجد ان السلف فسروا الدهاق بانه الكأس الممتلئة وبعضهم قال الكأس الصافية وبعضهم قال الكأس المتتابعة وكل اعطانا اعطانا نوعا من انواع هذا اللفظ العام وكلهن يدخل تحته وكل يعبر - [00:09:51](#)

فهذا هذا مثال مثلا وخذ من الامثلة الكثيرة التي تجدها في تفاسير تفاسير السلف التي يظن الظان انها اختلاف ان اختلاف تضاد وان وانه يتحير في اختيار هذا النوع - [00:10:12](#)

ثم تجد ان كلها داخله تحت هذا النوع ولا ولا تتعارض قد قد يكون هناك قد يكون هناك ترجيح قد يأتي الترجيح لبعض الالفاظ دون بعض نقول لا معنى الترجيح له له طرق وله اسباب - [00:10:35](#)

مثلا يرجح بدليل اخر خارجي او يرجح مثلا يرجح بقاعدة تفسيرية او يرجح بسياق الايات هذا لا مانع ان ترجح بعض الاقوال او تدخل هذه الاقوال كلها تحت هذا هذا المسمى - [00:10:55](#)

او هذا اللفظ العام هذا اللفظ الان قال المؤلف بعد ذلك وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم هذه الاية نزلت في كذا لا سيما اذا كان المذكور شخصا يعني تجد احيانا - [00:11:18](#)

الاية اه يذكر انها نزلت في فلان ويذكر بعضهم انها نزلت في فلان ويذكر بعضهم ان نزلت في حادثة كذا وبعضهم يقول نزلت في

حادثة كذا. ماذا نصنع اذا اوجدنا مثل هذا - [00:11:36](#)

الاصل هو الجمع جمع بين الاقوال بحيث انك تدخل هذه الالفاظ كلها تحت هذا يعني تقول ان الاية نزلت لعدد من الاسباب فلان سأل

وفلان وقع له كذا وفلان قال كذا وكلها تندرج وتدخل - [00:11:53](#)

تحت تحت سبب واحد يقول هنا وقد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم هذه الاية نزلت في كذا لا سيما اذا كان المذكور شخصا كاسباب

النزول المذكورة في تفسير كقولهم ان اية الظهار نزلت في اوس - [00:12:15](#)

نزلت في نزلت في في امرأة اوس بن الصامت وان وان اية اللعان نزلت في عويمر العجلاني او هلال ابن امية. وان اية الكلاله نزلت

في جابر ابن عبد الله - [00:12:37](#)

في جابر ابن عبد الله وان قوله وان احكم بينهم بما انزل الله نزلت في بني قريظة والنظير وان قوله ومن يولهم يومئذ دبره نزلت في

بدر وان قوله شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت نزلت في قضية تميم الداري وعلي بن بداع - [00:12:53](#)

وقول ابي ايوب رضي الله عنه ان قوله ولا تقتلوا ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة نزلت فينا معشر الانصار الحديث قال ونظائر هذا كثير.

مما يذكرون انه نزل في قوم من المشركين بمكة او في قوم - [00:13:18](#)

من اهل الكتاب اليهود والنصارى او في قوم من المؤمنين يعني معنى هذا الكلام اذا نزلت في شخص معين فان الاية تعمم تعمم واذا

نزلت في اكثر من شخص فان فان الاية تعم هؤلاء ويكون السبب - [00:13:38](#)

يكون لاكثر من شخص قد يكون لاكثر من شخص وهذا يدخل تحته قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فاللفظ فالاية تنزل

بلفظ عام لتشمل صاحب السبب وغيره قال فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا ان حكم الاية مختص - [00:14:00](#)

باولئك الاعيان دون غيرهم فان هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الاطلاق والناس وان تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب على

سبب هل يختص بسببه ام لا؟ فلم يقل احد من العلماء المسلمين ان عمومات الكتاب والسنة والسنة تختص - [00:14:24](#)

بالشخص المعين وانما غاية ما يقال انها تختص بنوع ذلك الشخص. فيعم ما يشبهه ولا يكون العموم فيها بحسب اللهو يعني اذا نزلت

الاية بلفظ عام لسبب معين لم يقل احد من العلماء - [00:14:45](#)

انها خاصة بهذا السبب وانما يقول هذا هو يعني يختص بنوع هذا ذلك الشخص يعني هذا الشخص ومن هو على حاله وعلى شاكلته

فانه يدخل تحت هذا تحت هذا ويكون مخاطبا بهذه الاية - [00:15:06](#)

قال والاية التي لها سبب معين ان كانت امرا ونهيا فهي متناول لذلك الشخص ولغيره ممن كان من منزلته وان كانت خبرا وان كانت

امرا او ناحيا فانها تتناول هذا الشخص - [00:15:27](#)

وغيره. كلهم يدخلون في ذلك قال وان كانت خبرا بمدح او ذم فهي متناولا لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته ايضا. فاذا نزل التمس

اية تثني على شخص او يذم شخصا فانها لا يقال انها خاصة بهذا - [00:15:46](#)

الاصل العموم الاصل ان الايات تتناول هذا وذا وهذا قال ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الاية هذا ايضا قاعدة باب النزول هي

طريق لمعرفة الايات ان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. فاذا فاذا علمت السبب - [00:16:08](#)

عرفت المعنى للاية عرفت المسبب وعرفت الاية. ولهذا كان اصح قول الفقهاء انه اذا لم يعرف ما نواه الحالف رجع الى سبب يمينه

وما هيجه واثارها يعني يقول يقول لك يعني ان السبب يورث المسبب وكثير من الايات القرآنية - [00:16:37](#)

قد يغمض ويصعب فهم معناها فاذا رجعت الى اسباب النزول انكشف لك المعنى واتضح ويقول كذلك من يحلف اذا حلف فلان ولا

نعرف لماذا حلف ولا نعرف ما نية حلفه - [00:17:01](#)

نرجع الى اسباب لماذا حلف نبحث عن السبب الذي دعاه ان يحلف وهيجه يمينه واثارها فنجد ان السبب اذا عرف عرف المسبب ثم

انتقل الى مسألة وهي تتعلق باسباب النزول - [00:17:20](#)

قال وقولهم نزلت هذه الاية في كذا اذا قالوا هذه الاية يراد به تارة انه سبب النزول ويراد به تارة انه ان ذلك داخل في الاية وان لم

يكن السبب كما تقول عني بهذه الآية كذا - [00:17:39](#)

هذه اه ترجع الى اسباب النزول والى صيغ اسباب النزول يقول احيانا صيغة سبب النزول قد تكون صريحة وقد تكون غير صريحة فان كانت صريحة فانها تكون يكون مراد بها فلان وانه هو السبب في نزولها - [00:18:01](#)

وان كانت غير صريحة فانهم اذا قالوا نزلت في كذا فانهم يريدون انه داخل فيها داخل فيها وقالوا قال اهل العلم ان ان صيغة سبب النزول الصريحة ان يقول ان يقول الراوي - [00:18:23](#)

سبب نزول هذه الآية كذا اذا جاء بلفظ السببية فهذه صريحة او جاء بالفاء التي تكون فئة تعقيب التي التي المتصلة بالفعل اذا قيل حدث كذا وكذا فنزلت لو سئل عن كذا فنزلت - [00:18:41](#)

اذا جاء بالفاء داخل على فعل التنزيل فان هذه الصيغة صريحة وما سوى هاتين الصيغتين فانها ليست صريحة لذلك نبه المؤلف هنا اذا قيل مثلا نزلت في فلان وهذه الآية نزلت في فلان - [00:19:06](#)

هذه غير صريحة لذلك قال اقول انه سبب نزول قد يراد به تارة ان ذلك داخل الآية وان لم يكن السبب كما تقول عني بها فلانة ونزلت في فلان يعني يقول كانه داخل فيها فقط - [00:19:25](#)

ثم ذكر مسألة تتعلق قول الصحابي نزلت او ذكر او اذا ذكر الصحابي سبب النزول هل له حكم الرفع او ليس له حكم الرفع قال وقد تنازل علماء في قول صاحب - [00:19:42](#)

اي قول الصحابي نزلت هذه الآية في كذا هل يجرى مجرى المسند؟ يأخذ حكم المرفوع كما كما يذكر السبب الذي الذي انزلت لاجله او يجرى مجرى التفسير الذي ليس بمسند - [00:20:01](#)

قال اختلف اهل العلم اذا قال الصحابي نزلت في كذا او سبب نزول هذه الآية كذا او حدث كذا فنزلت هل يأخذ حكم المرفوع والا لا يأخذ حكمه؟ قال تنازع العلماء في ذلك - [00:20:25](#)

البخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله في المسند. يعني البخاري يدخله على انه مسند ومرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم فان قول الصحابي نزلت في كذا او حدث كذا فنزلت - [00:20:40](#)

فهذا حكمه حكم الرفع لانه شاهد الواقعة واخبر بما شاهد وكأنه يحدث بما في امر وقع للرسول صلى الله عليه وسلم او وقع للآيات وهي تنزل فهذا قال كما قال البخاري قال يدخله - [00:20:58](#)

ثم قال واكثر المساجد او المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند احمد وغيره بخلاف ما اذا قال بخلاف ما اذا ذكر سببا نزلت العاقبة فانهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند. يعني يقول لك - [00:21:17](#)

اذا جاءت الصيغة يعني غير صريحة محتملة هذا فيه خلاف. والبخاري يدخله اما اذا جاءت الصيغة الصريحة الصريحة قال سبب نزول او حدث كذا فنزلت وكلهم يدخلونه يدخلونه في المسند - [00:21:38](#)

كلهم يحكمون عليه على انه على انه مرفوع على انه يأخذ حكم الحديث قال واذا عرف هذا فقول احدهم نزلت فيه كذا لا ينافي قول الآخر نزلت في كذا لان كل محتملة - [00:21:58](#)

ليست صريحة واذا كان اللفظ يتناولهما كما ذكرنا في التفسير بالميزان اذا ذكر احدهم لها سببا نزلت لاجله وذكر الآخر سببا فقد يمكن صدقهما بان تكون نزلت عقبة تلك الاسباب - [00:22:16](#)

يقول يعني احيانا اسباب النزول تكون نزلت لاكثر من حالة او يكون الصحابي اراد ان يدخل امثلة اكثر اكثر من مثال. هذا يسمى يسمى يعني بالتفسير كما ذكرنا اللفظ العام الذي يتناول اكثر - [00:22:36](#)

اكثر من يتناول تحته اكثر من نوع يقول او تكون نزلت مرتين يقول نزلت عقب تلك الاسباب عند اكثر من سبب تنزل الآية لاكثر من سبب وهذا امثلة موجودة او تكون نزلت مرتين مرة كذا ومرة كذا لهذا السبب ومرة لهذا السبب - [00:22:59](#)

وهذا اما قليل او معدوم. والصحيح يعني كأن يعني ان وجد فهو قليل جدا او قد لا يوجد الذي ان يقال ان الآية نزلت مرتين. لان الاصل ان الآية تنزل مرة. هذا هو الاصل. فاذا قيل نزلت مرتين ولا بد ان - [00:23:22](#)

هناك دليل يدل على انها نزلت مرتين والا الاصل انها نزلت مرة واحدة قال المؤلف هذان الصنفان الذي يعني السببان اختلاف التنوع السبب الاول ان يعبر كل كل واحد بعبارة - [00:23:40](#)

لا تختلف عن عبارة الاخر الا بلفظها والمعنى واحد والمسمى واحد كأن يقول مثلا السيف الصارم المهند هذه ان يعبر او ان يكون اللفظ عاما فيفسر بمثال من من الامثلة التي هي داخلية - [00:24:01](#)

تحتها تحت هذا اللفظ. يقول والصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير تارة لتنوع الاسماء والصفات الغني والحميد والرؤوف الرحيم والخبير كلها داخلية تحت كلها تدل على مسمى واحد وهو الله - [00:24:25](#)

قال الاسماء والصفات وتارة لذكر بعض انواع المسمى اللي هو اللفظ العام واقسامه كالتمثيلات التي مرت التي مثل الظالم نفسه والمقتصد والسابق بالخيرات قال هما الغالب في تفسير سلف الامة - [00:24:45](#)

الذي يظن الذي يظن انه مختلف هذي ترجع كلها الى هذين السببين ثم ذكر المؤلف بعد ذلك اسبابا اخرى اسبابا اخرى كأن يكون اللفظ مشتركا او متواطئا مشتركاً او متواطئا - [00:25:04](#)

يعني آآ اما مشتركا او متواطئا او يكون يعني ذكر هناك يعني عدة عدة او يقول مثلا اللفظ متقارب مقارب لهذا اللفظ يعني كل يعبر بعبارة مقارنة وكل يأتي بلفظ ويكون هذا اللفظ مشترك - [00:25:28](#)

مشترك او يعني متواطئ او نحو ذلك. هذي اسباب اخرى ذكر لك ان ان اغلب اسباب الاختلاف تعود الى السببين المذكورين الذين فصل فيهما ثم ينتقل الى اسباب اخرى ليست بالكثيرة لكنها تعد - [00:25:48](#)

من من اسباب اختلاف الاشتراك والتواطؤ والتقارب او الترادف او نحو ذلك. لكن لا نريد الاطالة لعلنا نقف عند نهاية السببين وان شاء الله في اللقاء القادم نستكمل ما توقفنا عنده وهو - [00:26:12](#)

ما يضاف على هذين السببين ويضاف على هذين السببين والله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:26:33](#)